




الأمم المتحدة
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

لم والثقافة

الكتاب المفتوح

٢٠١٥





بيان/ كانون الثاني ١٩٩٦، بالاشتراك بين منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأمم
المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)،

اذ نضع نص أعدنا المادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان:

التي تنص على أن «لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق
حرية انتها، الآراء، التدوين، التدخين، واستقاء الانباء، الأفكار، وتلقى ما هما اذاعتها بأية

نسجل بارتياح القرار ٦٠٤ الذى اعتمدته المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين (١٩٩٥) والذى أكد «الأهمية الكبرى» للإعلانات التي اعتمدتها المشاركون في حلقات التدars التي انعقدت في ويندهوك، ناميبيا، (٢٩ ابريل/نيسان - ٣ مايو/أيار ١٩٩١)، وفي ألمانيا، قازاقستان (٥ - ٩ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٢)، وفي سانتياغو، شيلي، (٢ - ٦ مايو/أيار ١٩٩٤)، والذي تبني تلك الإعلانات مفهوم المؤتمر العام عن إقتصاد التنمية.



نعرب عن تأييدنا الكامل للمبادئ الواردة في إعلان ويندهوك، وننوه
أعاليهما القسم من أحكام إعلان وسائل الإعلام المستقلة والتجددية، سلام أكلاز

مكتوبة أو مذاعة في مناطق العالم أجمع، ونلتزم بالسعى من أجل التطبيق العملي
لمبادئ التي نص عليها هذا الإعلان ،

واستئناف أنشطتهم المهنية، كما ينبغي أن يسمح للذين فصلوا تعسفياً بالعودة الى وظائفهم.

نعلن ما يلي:

لحرية التعبير وحرية الصحافة، ودعم هذه الضمائنات في حالة وجودها، وأن تلغى القوانين والإجراءات الرامية الى تقييد حرية الصحافة. وإن نزوع الحكومات الى وضع «خطوط حمراء» خارج نطاق القانوه بنطه، على تقييد لهذه الحدبات

ويعتبر أمرا غير مقبول؛

أ. إنشاء لائحة أمينة لأولئك الذين يخدمون المصالح العامة.

ينبغي أن تستهدف المساعدات الدولية التي تقدم في الدول العربية، تطوير وسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية المستقلة عن الحكومات، وذلك من أجل لحرilm والتعبير، واستقلالية الصحافة؛

ينبغي أن تمنح لهيئات الإذاعة والتلفزيون التي تمتلكها الدولة نظم قانونية أساسية تكفل لها الاستقلال الصحفي والتحريري بوصفها مؤسسات إعلامية مفتوحة مبنية على الشفافية والنزاهة والآراء والنقاش.

ذلك المناطق الريفية أيضاً.

ينبغي للحكومات العربية أن تتعاون مع الأمم المتحدة واليونسكو ومع الوكالات والمنظمات الإنمائية الحكومية وغير الحكومية ومع الرابطات المهنية الأخرى من أجل ما يلي:

(١) صدار قوانين جديدة و/أو إعادة النظر في القوانين الحالية بغية تطبيق الحقمة المترتبة بحسب التعريف حرية الصحافة، والاتفاق على

(٣) تحسين تدريب الصحفيين والمديرين وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام وتوسيع نطاقه، بغية الارتقاء بمستوياتهم المهنية، على أن يتم ذلك أخيراً عن طريق إنشاء مراكز حديثة للتدريب، في البلدان

التي لا توجد بها مثل هذه المراكز، بما في ذلك اليمن.

والدولية المعنية بحرية الصحافة، والمنظمات المهنية غير الحكومية المعنية

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُسْتَقْبَلُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ الْمُسْتَقْبَلَاتُ وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُسْتَقْبَلُونَ

حرية التعبير والتصدي لهذه الإنتهاكات، وانشاء بنوك للمعلومات، وتقديم المشورة والمساعدة التقنية في مجال الحوسبة الالكترونية والتكنولوجيات الجديدة



«...في عقول البشر
تبني
حصون السلام»

